

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٥ لسنة ١٩٧١

بتعيينات في الدرجة الأولى بوزارة البحث العلمي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ١٩٦٤ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السادة الآتية أسماؤهم في وظائف من الدرجة الأولى بديوان عام وزارة البحث العلمي :

(١) محمود مسلم حسن .

(٢) عادل أحمد ثابت .

(٣) عبد الرزاق أحمد وهبه خير الدين .

مادة ٢ - على وزير البحث العلمي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جادى الأول سنة ١٣٩١ (٢٩ يونيه سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٦ لسنة ١٩٧١

بتعيينات بوزارة التربية والتعليم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ١٩٦٤ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السادة الموضحة أسماؤهم فيما بهم في الدرجة الأولى بوزارة التربية والتعليم .

(١) يوسف عز الدين محمد ابراهيم نصر

(٢) أمين طريخ محمد شرف .

(٣) الدكتور محمد نبيه عبد العزيز مصطفى محسن

(٤) محمد علي حلال .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جادى الأول سنة ١٣٩١ (٢٩ يونيه سنة ١٩٧١)

أنور السادات

عملت هذه الاتفاقية بمدينة القاهرة في يوم الخميس ١٨ صفر سنة ١٣٨٨ الموافق ١٦ مايو (أيار) ١٩٦٨ م ، من أصل واحد باللغة العربية يحفظ في الامانة العامة بجامعة الدول العربية ، وتسلم صورة مطابقة للأصل لكل دولة من الدول الموقعة على الاتفاقية أو المنضمة إليها :

عن المملكة الاردنية الهاشمية : حاتم الزغبى .

عن الجمهورية التونسية :

عن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية : عثمان سعدى .

عن جمهورية السودان : أمين عمر اسحق .

عن الجمهورية العراقية : دكتور عبد الكريم كثره .

عن المملكة العربية السعودية :

عن الجمهورية العربية السورية : زهير الخاني .

عن الجمهورية العربية المتحدة : - من عباس زكي .

عن الجمهورية العربية اليمنية : مصطفى يعقوب .

عن دولة الكويت : عبد الرحمن العتيق .

عن الجمهورية اللبنانية : ادوار حنين .

عن المملكة الليبية : ابراهيم البكباك .

عن المملكة المغربية :

عن جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية : عبد الملك اسماعيل .

عن إمارة أبوظبي : أحمد خليفة السويدي .

عن إمارة البحرين :

عن إمارة قطر :

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء الصندوق العربى للائتماء الاقتصادى والاجتماعى التى وافق عليها المجلس الاقتصادى بجامعة الدول العربية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٦٨ ؛

قرر :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية إنشاء الصندوق العربى للائتماء الاقتصادى والاجتماعى التى وافق عليها المجلس الاقتصادى بجامعة الدول العربية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٦٨ ، ويعمل بها اعتباراً من ١٩٧١/٦/٥

محمود رياض